

تاج العروس من جواهر القاموس

أَي تَخْلُصُ السِّنَّةَ الفِصَالَ تَشْقُقُهَا وتَجْعَلُ فِيهَا عُدَاً لئلا تَرَضَعَ .
 ومعنى تَرَبُّقُ أَي تَشْدُصُ البَهْمَ عن أُمَّهَاتِهَا لئلا تَرَضَعَ ولئلا تَفَرِّقَ
 فكأنَّ هذه الفتاة تَخْدُمُ البَهْمَ والفِصَالَ . والرِّبَاعُ في جَمْعِ رُبْعٍ شاذٌّ
 وكذلك أَرَبَاعٌ لأنَّ سبويه قال : إنَّ حُكْمَ فُعَلٍ أَنَّهُ يَكْسِرُ على فِعْلَانٍ في
 غالب الأَمْرِ . فإذا نَتَجَ في آخر النَّجَّجِ فَهِيَ رُبْعٌ وهي هُبَيْعَةٌ ومنه قولُهُم : ما
 لَهُ هُبَيْعٌ ولا رُبْعٌ وسيأْتِي في موضعه وإنَّما تَعَرَّضَ له هنا اسْتِطْرَاداً على
 خِلافِ عَادَتِهِ . ورَبْعٌ بالكسْرِ : رَجُلٌ من هُذَيْلٍ ثمَّ من بني حارثٍ وهو والِدُ
 عبدِ مَنَافٍ ويُقال : عبدُ مَنَافَةَ أَحَدِ شُعْرَاءِ هُذَيْلٍ . قال سَاعِدَةُ :
 ماذا يُفِيدُ ابْنَتِي رِبْعٍ عَوِيلُهُمَا ... لا تَرُقُدَانِ ولا بُؤْسِي لِمَنْ رَقَدَا
 والرِّبَاعَةُ بالفتح وتُكْسَرُ : شَأْنُكَ . وقيل : حالُك التي أَنَّتَ رابِعٌ أَي
 مُقِيمٌ عَلَيْهَا والمُرَادُ به أَمْرُهُ الأَوْسَلُ . قال يعقوبُ : ولا تكونُ في غيرِ حُسْنِ
 الحالِ أو على رِبَاعَتِكَ أَي طَرِيقَتِكَ أو اسْتِقَامَتِكَ . وفي كتابه للمهاجرينِ
 والأَنْصارِ : إنَّهم أُمَّةٌ واحِدَةٌ على رِبَاعَتِهِم أَي على اسْتِقَامَتِهِم يريدُ
 أَنَّهُم على أَمْرِهِم الذي كانوا عليه . رِبَاعَتُكَ : قَبِيلَتُكَ أو فَخْدُكَ أو يقال
 : هُمُ على رِبَاعَتِهِم بالفتح ويُكْسَرُ ورِبَاعَتِهِم ورِبَاعَتِهِم محرَّكةٌ ورِبَاعَتِهِم
 ككَتِفٍ ورِبَاعَتِهِم كَعِنْدِيَّةٍ أَي حالةٍ حَسَنَةٍ من اسْتِقَامَتِهِم . أو أَمْرُهُم
 الذي كانوا عليه أو ولاً ورِبَاعَتِهِم محرَّكةٌ وتُكْسَرُ الباءُ أَي منازلُهُم عن
 ثَعْلَبٍ . وقال الفرَّاءُ : النَّاسُ على سَكَنَاتِهِم ونَزَلَاتِهِم ورِبَاعَتِهِم
 ورِبَاعَتِهِم يعني على اسْتِقَامَتِهِم . ووَقَعَ في كتابِ رسولِ الله ﷺ عليه وسلَّمَ
 لِيَهْودَ : " على رِبَاعَتِهِم " بالكسْرِ هكذا وُجِدَ في سيرةِ ابنِ إسحاقَ وعلى ذلكَ
 فسَّرَهُ ابنُ هشامٍ . والرِّبَاعَةُ بالكسْرِ : نَحْوُ من الحِمَالَةِ . وهو على رِبَاعَةٍ
 قومُهُ أَي سَيِّدُهُم . ويقالُ : ما في بني فُلانٍ مَنْ يَضْبُطُ رِبَاعَتَهُ غيرُ فلانٍ أَي
 أَمْرَهُ وشَأْنَهُ الذي عليه . وقال أبو القاسمِ الأصبهانيُّ : استُعِيرَ الرِّبَاعَةُ
 للرِّبَاسَةِ اعتباراً بأَخَذِ المِرْبَاعِ فقل : لا يُقِيمُ رِبَاعَةَ القَوْمِ غيرُ فلانٍ .
 وقال الأَخطَلُ يَمْدَحُ مَصْقَلَةَ بنِ رِبَيْعَةَ :
 ما في مَعَدٍّ فَتَى تُغْنِي رِبَاعَتُهُ ... إذا يَهْمُ بِأَمْرِ صالِحٍ عَمِلاً
 والرِّبَاعَةُ بالفتح : الجُوزَةُ جُوزَةَ العَطَّارِ وفي حديثِ هِرَقْلٍ : ثمَّ دعا

بشيءٍ كالرَّبْعَةِ الْعَظِيمَةِ الرَّبْعَةِ : إِنْاءٌ مُرَبَّعٌ كَالجُّوزَةِ . قال
الأصبهاني : سُمِّيَتْ لكونِها في الأَصْلِ ذاتَ أَرْبَعِ طاقاتٍ أو لكونِها ذاتَ
أَرْبَعِ أَرْجُلٍ وقال خِلافُ بنُ خَليفَةَ : .
وقد كانَ أَفْضَلَ ما في يديكَ . . . مَحْجَمٌ نُضِّدُ دَنْ في رِبْعِهِ